

Distr.: General  
25 October 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون  
البند ١٧٠ من جدول الأعمال

## منح مبادرة أوروبا الوسطى مركز المراقب لدى الجمعية العامة تقرير اللجنة السادسة

المقررة: السيدة جاكلين كيمنتو موسيتي (كينيا)

### أولاً - مقدمة

- ١ - أُدرج البند المعنون "منح مبادرة أوروبا الوسطى مركز المراقب لدى الجمعية العامة" في جدول أعمال الدورة السادسة والستين للجمعية العامة بناءً على طلب أوكرانيا وإيطاليا والجبل الأسود وصربيا.
- ٢ - وفي جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلستها ٤ و ١٦ المعقودتين في ٤ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وترد الآراء التي أعرب عنها الممثلون الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.6/66/SR.4، و ١٦).
- ٤ - وكان معروضاً على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأوكرانيا وإيطاليا والجبل الأسود وصربيا لدى الأمم المتحدة (A/66/191).



## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/66/L.5

٥ - في الجلسة الرابعة المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، عرض ممثل صربيا، باسم ألبانيا وأوكرانيا وإيطاليا وبلغاريا والبوسنة والهرسك وبولندا وبيلاروس والجبل الأسود والجمهورية التشيكية وجمهورية مولدوفا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وصربيا وكرواتيا والنمسا وهنغاريا، مشروع قرار بعنوان "منح مبادرة أوروبا الوسطى مركز المراقب لدى الجمعية العامة" (A/C.6/66/L.5).

٦ - وفي الجلسة ١٦ المعقودة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/66/L.5 دون تصويت (انظر الفقرة ٧). وأدى ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ببيان تعليلاً لموقفه بعد اعتماد مشروع القرار (انظر A/C.6/66/SR.16).

## ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### منح مبادرة أوروبا الوسطى مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

رغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومبادرة أوروبا الوسطى،

١ - تقرر دعوة مبادرة أوروبا الوسطى إلى المشاركة في جلسات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.